

ملف المناصرة

شريفة الرياحي

Sherifa Riahi

خارج الاحتجاز تونس

شريفة الرياحي المديرة التنفيذية السابقة لجمعية «تونس أرض اللجوء» التي تدعم طالبي اللجوء واللاجئين والمهاجرين، ولوحقت قضائيًا بتهمة مساعدة المهاجرين غير النظاميين. اعتُقلت في مايو/أيار 2024 بتهم منها غسل الأموال والوفاق الإجرامي، وأُسقطت التهم المالية عند ختم التحقيق، ثم قضت محكمة تونسية في 5 يناير/كانون الثاني 2026 بسجنها سنتين مع وقف التنفيذ وأُفرج عنها.

هيومينا.

أعدّته هيومينا لحقوق الإنسان والمشاركة المدنية · 8 نوفمبر/تشرين الثاني 2026

رقم الملف HM-TN-2024-007

01

القضية في دقيقة

شريفة الرياحي المديرة التنفيذية السابقة لجمعية «تونس أرض اللجوء» التي تدعم طالبي اللجوء واللاجئين والمهاجرين، ولوحقت قضائيًا بتهمة مساعدة المهاجرين غير النظاميين. اعتُقلت في مايو/أيار 2024 بتهم منها غسل الأموال والوفاق الإجرامي، وأُسقطت التهم المالية عند ختم التحقيق، ثم قضت محكمة تونسية في 5 يناير/كانون الثاني 2026 بسجنها سنتين مع وقف التنفيذ وأُفرج عنها.

الحالة	**خارج الاحتجاز**
تاريخ القبض	**7 مايو/أيار 2024**
الدولة	**تونس**
الحكم	**السجن سنتين مع وقف التنفيذ (5 يناير/كانون الثاني 2026، حكم ابتدائي).**
التهم	**غسل الأموال والإثراء غير المشروع (أُسقطت أثناء التحقيق)** **الوفاق بقصد الاعتداء على الأشخاص والأملاك (أسقطت أثناء التحقيق)** **المشاركة في استغلال صفة موظف عمومي للحصول على منفعة غير مستحقة والإضرار بالإدارة** **إيواء أشخاص دخلوا التراب التونسي أو غادروه خلسة وتسهيل دخول أجنبي أو إقامته بصفة غير نظامية (أُدينت بها في 5 يناير/كانون الثاني 2026)**

نطالب السلطات بما يلي:

مطالبنا

01 إلغاء الحكم وإسقاط أي تهم ما زالت مسجلة ضد شريفة الرياحي بسبب العمل السلمي في مجال حقوق الإنسان.

02 التأكيد علنًا أنه لا توجد أي قيود متبقية على السفر أو المال أو العمل تخص شريفة الرياحي بسبب هذه القضية.

03 ضمان قدرة شريفة الرياحي على استئناف هذا العمل دون مراقبة أو استدعاء أو انتقام.

04 تقديم إنصاف فعّال عن فترة الحرمان من الحرية السابقة.

آخر مستجدات القضية
امسحوا الرمز أو زوروا الصفحة:
https://humena.org/ar/defenders/sherifa-riahi/

02

الانتهاكات الموثقة

	المعيار الدولي
الاحتجاز التعسفي	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 9
تجريم التضامن	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادتان 21 و22 إعلان الأمم المتحدة بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان، المادة 5
المضايقة القضائية	إعلان الأمم المتحدة بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان، المادتان 9 و12
الحبس الاحتياطي المطوّل	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 9(3)

03

مسار القضية

مارس/آذار 2023

سياق

مغادرتها منصبها في جمعية تونس أرض اللجوء

غادرت منصب المديرة التنفيذية لجمعية «تونس أرض اللجوء»، قبل نحو 14 شهرًا من القبض عليها.

يناير/كانون الثاني 2024

تحقيق

استجوابها لدى الفرقة المالية

استجوبتها الفرقة المالية صباحًا ثم أطلقت سراحها.

7 مايو/أيار 2024

اعتقال

اعتقالها في قضية جمعية تونس أرض اللجوء

أوقفت الشرطة شريفة الرياحي في القضية المرفوعة ضد جمعية «تونس أرض اللجوء». واحتُجزت نحو عشرة أيام لدى الشرطة قبل صدور بطاقة إيداع بحقها، بتهم منها غسل الأموال ومساعدة المهاجرين غير النظاميين.

يناير/كانون الثاني 2025

إحالة للمحاكمة

قاضي التحقيق يسقط تهم غسل الأموال ويحيلها إلى المحاكمة

أسقط قاضي التحقيق تهمتي غسل الأموال والوفاق، وأحالها مع زملائها إلى المحاكمة بجنحة إيواء أجنبي.

فبراير/شباط 2025

سياق

دائرة الاتهام تعيد بعض التهم

إثر استئناف النيابة، أقرّت دائرة الاتهام بمحكمة الاستئناف بتونس التهم ضد ستة من موظفي الجمعية وأعادت بعض التهم الأولى، مع تأكيد إسقاط تهم غسل الأموال والتتبع ضد الجمعية نفسها.

15 ديسمبر/كانون الأول 2025

جلسة محاكمة

أولى الجلسات أمام المحكمة الابتدائية بباب بنات ورفض طلبات الإفراج

عُقدت أولى الجلسات أمام المحكمة الابتدائية بباب بنات، ورُفضت طلبات الإفراج.

5 يناير/كانون الثاني 2026

إدانة

إدانتها والحكم بسجنها سنتين مع وقف التنفيذ في الجلسة الثانية

في الجلسة الثانية، أدانتها الدائرة الجنائية بالمحكمة الابتدائية بتونس (باب بنات) بإيواء أشخاص دخلوا التراب التونسي أو غادروه خلسة وبتسهيل دخول أجنبي أو إقامته بصفة غير نظامية، وقضت بسجنها سنتين مع تأجيل التنفيذ.

6 يناير/كانون الثاني 2026

إفراج

الإفراج عنها بعد نحو 20 شهرًا من الحبس الاحتياطي

أُفرج عنها بعد نحو 20 شهرًا من الحبس الاحتياطي.

04

القصة كاملة

الخلفية والعمل

شغلت شريفة الرياحي منصب المديرة التنفيذية لجمعية «تونس أرض اللجوء»، وهي منظمة تونسية تدعم طالبي اللجوء واللاجئين والمهاجرين. وغادرت المنصب في مارس/آذار 2023، قبل نحو 14 شهرًا من القبض عليها. وقد أصبحت تونس بلد عبور ومقصد رئيسيًا للمهاجرين من أفريقيا جنوب الصحراء، وقدّمت منظمات مثل منظمة الرياحي المساعدة القانونية والإنسانية والمناصرة في بيئة سياسية تزداد عداءً.

ومنذ 2023، صعّدت الحكومة التونسية خطابها وإجراءاتها القانونية ضد فاعلي المجتمع المدني المعنيين بقضايا الهجرة. واتهم الرئيس قيس سعيد مرارًا هذه المنظمات بتسهيل الهجرة غير النظامية وتقويض سيادة الدولة. وهيّأ هذا المناخ الأرضية لملاحقة الرياحي ومنظمتها.

القبض والتهم

قُبض على الرياحي في 7 مايو/أيار 2024. وشملت التهم الموجهة إليها غسل الأموال والإثراء غير المشروع، والوفاق بقصد الاعتداء على الأشخاص والأملاك، والمشاركة في استغلال صفة موظف عمومي للحصول على منفعة غير مستحقة والإضرار بالإدارة، ومساعدة رعايا أجانب في وضعية غير نظامية في تونس ونقلهم وإيوائهم.

وجرّمت تهمة مساعدة المهاجرين غير النظاميين مساعدةً قد يقتضيها أو يجيزها القانون الدولي الإنساني وقانون اللاجئين. وحوّلت تهمتا الوفاق وغسل الأموال تمويل المجتمع المدني وبرامجه إلى تهديدات للأمن الوطني. وهذه تهم تُخصَّص عادةً للإرهاب أو الجريمة المنظمة أو الفساد، لا لمنظمات تقدّم المساعدة القانونية والإنسانية للفئات الهشة.

الإجراءات القضائية والحكم

وفي يناير/كانون الثاني 2025 أسقط قاضي التحقيق تهمتي غسل الأموال والوفاق وأحالها إلى المحاكمة بجنحة إيواء أجنبي. وفي فبراير/شباط 2025، وإثر استئناف النيابة، أعادت دائرة الاتهام بمحكمة الاستئناف بتونس بعض التهم الأولى، مع تأكيد إسقاط تهم غسل الأموال والتتبع ضد الجمعية نفسها. وفي 5 يناير/كانون الثاني 2026، وبعد نحو 20 شهرًا من الحبس الاحتياطي، أدانتها المحكمة الابتدائية بتونس بإيواء أشخاص دخلوا التراب التونسي أو غادروه خلسة وبتسهيل دخول أجنبي أو إقامته بصفة غير نظامية، وقضت بسجنها سنتين مع وقف التنفيذ، وأُفرج عنها في الليلة نفسها. وكانت تهم غسل الأموال وغيرها من التهم المالية قد أُسقطت عند ختم التحقيق.

ولم تُبرّئها المحكمة. وأخضعت الملاحقة والحبس الاحتياطي الرياحي ومنظمتها لضغط قانوني متواصل ووصم علني.

السياق والتداعيات

تندرج ملاحقة الرياحي ضمن نمط أوسع في تونس. فمنذ تعليق الرئيس سعيد البرلمان في 2021 وتركيزه السلطة التنفيذية، تواجه منظمات المجتمع المدني العاملة في مجالات الهجرة وحقوق الإنسان والمساءلة السياسية عمليات قبض وتجميد أصول وحظر سفر ومضايقة قضائية. وجاءت التهم الموجهة إلى الرياحي مماثلة لتلك المستخدمة ضد صحفيين ونقابيين ومحامين ومدافعين آخرين.

وأحدث تجريم مساعدة المهاجرين أثرًا مثبطًا في قطاع المجتمع المدني التونسي بأكمله. فقد قلّصت منظمات برامجها أو أغلقت مكاتبها أو كفّت عن المناصرة العلنية خوفًا من الملاحقة. ويتحمل الممثلون القانونيون، مثل الرياحي، مخاطر شخصية بسبب العمل المؤسسي الذي ييسّرونه.

ولا يقدّم الإفراج عن الرياحي بحكم موقوف التنفيذ سوى ارتياح محدود في سياق لا يزال فيه الإطار القانوني على حاله والإرادة السياسية لملاحقة المدافعين قائمة. وتُظهر قضيتها كيف يمكن للنتائج الإجرائية أن تنهي ملاحقات فردية دون معالجة التوظيف الممنهج للقانون الجنائي لإسكات المعارضة والتضامن.

05

نموذج رسالة

الرسالة بالإنجليزية، وهي اللغة التي تعمل بها أغلب الجهات المرسلة إليها.

انسخوها وعدّلوها وأرسلوها من بريدكم الخاص.

Your Excellency,

I am writing about the case of Sherifa Riahi, former executive director of Terre d'Asile Tunisie, a Tunisian organization supporting asylum seekers, refugees and migrants in Tunisia, who has been released. I am writing to ask that the case be closed properly and that no further reprisal follows.

In brief: Sherifa Riahi is the former executive director of Terre d'Asile Tunisie, an organization that supports asylum seekers, refugees and migrants, and was prosecuted for aiding irregular migrants. She was arrested in May 2024 on charges including money laundering and forming a criminal group; the financial charges were dropped at the close of the investigation, and on 5 January 2026 a Tunis court gave her a two-year suspended prison sentence and she was released.

I respectfully urge your authorities to:
1. Quash the conviction and drop any charges that remain on record against Sherifa Riahi in connection with peaceful human rights work;
2. Confirm publicly that Sherifa Riahi faces no residual travel, financial, or professional restriction arising from this case;
3. Guarantee that Sherifa Riahi can resume that work without surveillance, summons, or further reprisal;
4. Provide effective remedy for the period of deprivation of liberty already served.

I will continue to follow this case until the record against Sherifa Riahi is cleared and no reprisal remains.

Respectfully,

[Your name]
[Your city, country]
8 November 2026